

تاج العروس من جواهر القاموس

أَشَاقَتْكَ أَطْلَالُ تَعَفَّتْ رُسُومُهَا ... كما بَيَّضَتْ كَافُ تَلَوُّحُ وَمَرِيْمُهَا
وَأَلِفُ الْكَافِ وَاوُ وهى من حُرُوفِ الْجَرِّ تكون : أَصْلًا وَبَدَلًا وَزَائِدًا وتكونُ
اسْمًا فإذا كانت اسماً ابْتَدِئَ بها فقيلَ : كَزَيْدٍ جَاءَ نَبِيٌّ يَرِيدُ : مِثْلُ زَيْدٍ
جَاءَ نَبِيٍّ . وَتَكُونُ لَتَشْبِيهِهِ مِثْلُ : زَيْدٌ كَالْأَسَدِ . وَتَكُونُ لِلتَّعْلِيلِ عِنْدَ قَوْمٍ
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا " أَيْ لِأَجْلِ إِرْسَالِي وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : " وَاذْكُرْوهُ كَمَا هَدَاكُمْ " أَيْ لِأَجْلِ هِدَايَتِهِ لَكُمْ . وَتَكُونُ أَيْضًا
لِلإِسْتِعْلَاءِ قَالَ الْأَخْفَشُ : وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ : كُنْ كَمَا أَنْزَلْتَ عَلَيْهِ أَيْ :
عَلَى مَا أَنْزَلْتَ عَلَيْهِ . وَكَخَيْرٍ فِي جَوَابِ مَا إِذَا قِيلَ : كَيْفَ أَنْزَلْتَ ؟ أَوْ كَيْفَ
أَصْبَحْتَ . ؟ فَالْكَافُ هُنَا فِي مَعْنَى عَلَى قَالَ ابْنُ جِنْدَبٍ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فِي
مَعْنَى الْبَاءِ أَيْ : بِخَيْرٍ . وَتَكُونُ الْمُبَادَرَةِ : إِذَا اتَّصَلَتْ بِمَا نَحْوُ : سَلِّمْ كَمَا
تَدْخُلُ وَصَلَّ كَمَا يَدْخُلُ الْوَقْتُ . وَقَدْ تَقَعَّ مَوْجِعَ الْاسْمِ فَيَدْخُلُ عَلَيْهَا حَرْفُ
الْجَرِّ كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ فَرَسًا : .

وَرُحْنًا بَكَابِنِ الْمَاءِ يُجْذَبُ وَسَطَانَا ... تَصَوَّبُ فِيهِ الْعَيْنُ طَوْرًا
وَتَرْتَقِي وَقَدْ تَكُونُ لِلتَّوَكُّيدِ وَهِيَ الزَّائِدَةُ بِمَنْزِلَةِ الْبَاءِ فِي خَبَرِ لَيْسَ وَفِي
خَبَرِ مَا وَمِنْ وَغَيْرِهَا مِنَ الْحُرُوفِ الْجَارَّةِ نَحْوَ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : " لَيْسَ وَفِي خَبَرِ
مَا وَمِنْ وَغَيْرِهَا مِنَ الْحُرُوفِ الْجَارَّةِ نَحْوَ قَوْلِهِ D : " لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ " .
وَتَفْسِيرُهُ - وَاعْلَمْ - لَيْسَ مِثْلَهُ شَيْءٌ وَلَا بَدَلٌ مِنْ اعْتِقَادِ زِيَادَةِ الْكَافِ لِيَصِحَّ
الْمَعْنَى لِأَنَّكَ إِنْ لَمْ تَعْتَزِدْ ذَلِكَ أَثْبِتَ لَهُ عَزَّ اسْمُهُ مِثْلًا وَزَعَمَتْ
أَنَّهُ لَيْسَ كَالَّذِي هُوَ مِثْلُهُ شَيْءٌ فَيَفْسُدُ هَذَا مِنْ وَجْهِهِ : أَحَدُهُمَا : مَا فِيهِ مِنْ
إِثْبَاتِ الْمِثْلِ لِمَنْ لَا مِثْلَ لَهُ عَزَّ وَعَلَا عَلُوًّا كَبِيرًا . وَالْآخَرُ : أَنَّ
الشَّيْءَ إِذَا أَثْبِتَ لَهُ مِثْلًا فَهُوَ مِثْلُ مِثْلِهِ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا مِثْلَهُ شَيْءٌ
فَهُوَ أَيْضًا مِمَّاثِلُ لِمَا مِثْلَهُ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ - عَلَى فَسَادِ اعْتِقَادِ مُعْتَزِدِهِ -
لَمَا جازَ أَنْ يُقَالَ : لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ؟ لِأَنَّ زَيْدَ تَعَالَى مِثْلُ مِثْلِهِ وَهُوَ شَيْءٌ ؛
لأنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ سَمَّى نَفْسَهُ شَيْئًا بِقَوْلِهِ : " قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً
قُلْ أَشْهَدُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ " . فَعُلِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْكَافَ فِي " لَيْسَ كَمِثْلِهِ " .
لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً وَمِثْلُهُ قَوْلُ رُؤَيْبَةَ : .

" لَوَاحِقُ الْأَقْرَابِ فِيهَا كَالْمَقَقِ وَالْمَقَقِ : الطُّوْلُ وَلَا يُقَالُ : فِي هَذَا الشَّيْءِ

كالطَّوْلِ إِزَّـمًا يُقَالُ : فِي هَذَا الشَّيْءِ طَوْلٌ فَكأَزَّـمَهُ قَالَ : فِيهَا مَقَقٌ : أَيِ
طَوْلٌ . وَقَالَ شَيْخُنَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ " قَدْ أَخْرَجَهَا
الْمُحَقِّقُونَ عَنِ الزِّيَادَةِ وَجَعَلُوهَا مِنْ بَابِ الْكِنَايَةِ كَمَا فِي شُرُوحِ التَّلَاخِيصِ
وَالْمِفْتَاحِ وَالتَّفْسِيرَيْنِ وَغَيْرِهَا . وَتَكُونُ اسْمًا جَارًّا مُرَادًا فَالْـمِثْلُ
أَوْ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ كَقَوْلِهِ : .
" يَضْحَكُنَّ عَنْهُ كَالْبَرْدِ الْمُذْهَمُّ " أَيِ : عَنْ مِثْلِ الْبَرْدِ